

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : وَيُرْوَى : كَأَنَّ فَوْقَ مَتْنِهِ مِلْحًا يُذَرُّ . والقَصْرَةُ : زِمَكِّي الطائر وهذه نقلها الصاغاني . والقَصْرَةُ : أَصْلُ العُنُقِ ومنه قولهم : ذَلَّتْ قَصْرَتُهُ . وقال نُصَيْرُ : القَصْرَةُ : أَصْلُ العُنُقِ ومنه قولهم : ذلت قصرته وقال نصر القصيرة أصل العنق في مَرَكَّبِهِ في الكاهل قال : وَيُقَالُ لِعُنُقِ الإِنْسَانِ كُلاَّهُ قَصْرَةٌ . وقال اللّٰحْيَانِي : إِنَّمَا يُقَالُ لِأَصْلِ العُنُقِ قَصْرَةٌ إِذَا غَلُطَتْ والجَمْعُ قَصَرٌ وبه فَسَّرَ ابنُ عَبَّاسٍ قولَه تَعَالَى : إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرَرِ كَالْقَصَرِ . وقال كُرَاع : وج القَصْرَةِ أَقْصَارُ قال الأَزْهَرِي : وهذا نادرٌ إِلَّا أَنَّهُ يَكُونُ عَلَى حَدْفِ الزائد . وفي حديثِ سَلَمَانَ قال لأَبِي سَفْيَانَ وقد مَرَّ به : لقد كانَ في قَصْرَةِ هذا مَوْضِعٌ لِسُيُوفِ المُسْلِمِينَ . وذلك قَبْلَ أَن يُسْلِمَ فَإِنَّهُمْ كَانُوا حِرَاصاً عَلَى قَتْلِهِ . وقيل : كانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وفي حديثِ أَبِي رِيحَانَةَ : إِنَّمَا لَاجِدٌ فِي بَعْضِ مَا أُنْزِلَ مِنَ الكُتُبِ : الأَقْبَلُ القَصِيرُ القَصْرَةِ صاحبُ العِرَاقِيْنَ . مبدِّل السُّنَّةَ يَلَاعِنُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الأَرْضِ وَيَلُّ لَهُ ثَمٌّ وَيَلُّ له . وقال القِصَارُ ككِتَابٍ : سِمَةٌ عَلَيْهَا أَيْ عَلَى القَصْرَةِ وَأَرَادَ بِهَا قَصْرَةَ الإِبِلِ وقد قَصَّرَهَا تَقْصِيرًا : إِذَا وَسَمَهَا بِهَا وَلَا يُقَالُ : إِبِلٌ مُقْصَّرةٌ قاله ابنُ سَيِّدِهِ . وقال النِّصْرُ : القِصَارُ : مَيْسَمٌ يُوسَمُ بِهِ قَصْرَةٌ العُنُقِ يُقَالُ : قَصَرْتُ الجَمَلَ قَصْرًا فهو مَقْصُورٌ . والقَصَرُ مُحَرَّكَةٌ : أُصُولُ النَّخْلِ وبه فَسَّرَ قولُه تَعَالَى : بِشَرَرِ كَالْقَصَرِ . وقال أَبُو مُعَاذٍ النِّخَوِيُّ : واحدٌ قَصَرٍ النَّخْلِ قَصْرَةٌ وذلك أَنَّ النَّخْلَةَ تُقَطَّعُ قَدْرَ ذِرَاعٍ يَسْتَوِ قِدُونُهَا فِي الشَّتَاءِ وهو من قولك للرجل : إِنَّهُ لَتَامٌ القَصْرَةِ إِذَا كَانَ ضَخْمَ الرَّقَبَةِ . وصرَّحَ فِي الأَسَاسِ أَيْضًا أَنَّهُ مَجَازٌ . وقيل : القَصَرُ : أُصُولُ الشَّجَرِ العِطَامِ ؛ قاله الضَّحَّاكُ وقيل : هِيَ بَقَايَاها أَيْ الشَّجَرِ . وفي الحديث : مَنْ كَانَ لَهُ فِي المَدِينَةِ أَصْلٌ فَلَا يَتَمَسَّكَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فَلَا يَجْعَلُ لَهُ بِهَا أَصْلًا ولو قَصْرَةٌ أَرَادَ وَلَوْ أَصْلَ نَخْلَةٍ وَاحِدَةٍ . وقيل : القَصَرُ : أَعْنَاقُ النَّاسِ وَأَعْنَاقُ الإِبِلِ جَمْعُ قَصْرَةٍ والأَقْصَارُ جَمْعُ الجَمْعِ . قال الشَّاعِرُ : لا تَدُلُّكَ الشَّهْمُ إِلَّا حَدْوً مِّنْكَبِهِ ... فِي حَوْمَةِ تَحْتَهَا الهَامَاتُ

والقَصَرُ والقَصَرُ : يُبْسُ في العُنُق وفي المحكم : داءٌ يأْخُذُ في القَصَرَةِ .
وقال ابنُ السِّكِّيتِ : هو داءٌ يأْخُذُ البَعِيرَ في عُنُقِهِ فيَلْتَوِي فتُكْوِي
مَفَاصِلُ عُنُقِهِ فَرُبَّمَا بَرَأَ . وفي الصَّحاح : قَصَرَ البَعِيرُ كَفَرِحَ يَقْصِرُ
قَصَرًا فهو قَصِرٌ وقَصَرَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى ذلك . وقال أَبو زَيْدٍ : قَصَرَ
الْفَرَسُ يَقْصِرُ قَصَرًا إِذَا أَخَذَهُ وَجَعٌ في عُنُقِهِ يقال : به قَصِرٌ وهو قَصِرٌ
وأَقْصَرُ وهي قَصْرَاءُ . وقال ابنُ القَطَّاعِ : وقَصَرَ البَعِيرُ وَغَيْرُهُ قَصَرًا
: وَجَعَتُهُ قَصَرَتُهُ : أَصْلُ عُنُقِهِ . والتَّصْقُصَارُ والتَّصْقُصَارَةُ بكسْرهما :
الْقِلَادَةُ لِلزُّومِهَا قَصَرَةُ العُنُقِ . وفي الصَّحاح : قِلَادَةُ شَبِيهَةٌ
بِالمِخْنَقَةِ . وفي الأساس : وتَقَلَّدَتْ بالتَّصْقُصَارِ : بِالمِخْنَقَةِ على قَدْرِ
القَصَرَةِ ج تَقَاصِيرُ قال عَدِيٌّ :
وَأَخْوَرَ العَيْنَ مَرَبُوعٍ لَهُ غُصْنٌ ... مُقَلَّدٌ مِنْ نِطَامِ الدُّرِّ
تَقْصَارًا